

تمويل التجارة المحلية 2019

التاريخ: 14 جمادى الأولى 1440 هـ

الموافق: 20 يناير 2019 م

منشورات الإدارة العامة لتنظيم وتمية الجهاز المصرفي

منشور رقم (2 / 2019)

معنون لكافة المصارف العاملة

الموضوع : تمويل التجارة المحلية

استناداً الي المادة 41 (1) من قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004 م الخاصة بالرقابة علي العمليات المصرفية ، و في اطار مجهودات بنك السودان المركزي الرامية الي توسيع و تنويع قاعدة توظيف موارد المصارف التمويلية ، فقد تقرر الاتي:

أولاً : إلغاء منشور إدارة السياسات رقم (2017/15) الخاص بحظر تمويل التجارة المحلية .

ثانياً : السماح للمصارف بتمويل التجارة المحلية وفق ضوابط التمويل الاتية :

1. في حالة صيغة المشاركة يجب تحصيل نسبة 30% كحد أدنى لمساهمة العميل في رأسمال المشاركة.
 2. في حالة صيغة المرابحة يجب تحصيل نسبة 30% كقسط أول.
- ثالثاً : يحظر تمويل التجارة المحلية بصيغة المضاربة.

يسري هذا المنشور من تاريخه و علي المصارف تعميمه علي كافة فروعها العاملة .